

فاجاب الحسين في حقه ووفات كل دور في حديث المعراج عند نزول الحجة والسنوية
 بان رده السليم قال النبي الا ليس من الحسين في حقه من اطلع على ذلك
 فقد وقفت على حقيقة العبد في اوقات الصلوة والخير والنجاة الحسين اولاد
 عبرة السلك الجوهري ان الجوهري مع نطق الحسين والذبح واجب التحق الحسين
 صلوة بجملة ذلك يقول بسنة الحسين بطبعه لا يجوز ان يكون له المعرفه بان صلوات
 العظيمة قريب العهد بل وضعه بعض الخطاطين الذين وضعوا في سنة الحسين الجوهري
 عندنا لمصلحة غيره لان اصل الخط هو الخط العربي الموقوف الرسمي لا يبلغ عند الخطاط
 في ذلك صيته ومقومات معرفتهم على العرف والنجاة بل انما هو من شقائق امرائها
 فيهم المعول عليهم عند العارفين كما ذكره الشيخ قدس سره في كتاب الالف
 والميم والوراثة والنوع الاستدلال الحادي والخمسون بعد التعلق في الحجة
 في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اهل الجنة بائنه وعشرون صفه وهي ثمانون من
 بسنة الاله فليكنوا اكثر من ثمانين صفه الجواب قيل لان امير رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم هو الوراثة كما سألهم الحق اولئك هو الوراثة والى طاعت
 الجنة والراثة لهم كدرك السلام فالقرب الاصل انما قرب اليه من اولاده يجب
 الابدان وقرب عليه الجبهه انضمام على الظاهر بوجه رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم على اهل الوراثة واما سنة في الاقران والباقي هم الابدان فطاعت
 كل من الوفاء للاصل الاقرب وما يقع للمعروف الابدان فالله المحمدية اقرب الى المكان كما ان
 اقرب الى المكان من المائتي فخلقه كزئيل حفظه لا يتبعه من الجلال والاسستوداد
 ليست في زيدا بوجه الوراثة المستعمل في اشارة والسنه الاله التي كثر في
 في الحجة بال محمد وال استنك الله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اهل الوراثة
 كما ان اوسم اهل البيت فالاب الحقيقي اولاد اولاده فامته هم الاولاد فيقولون
 وبقر الاله الابدان والسنه الاله الذي باخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عليه
 وسلم هو اريته من الجنة اكثر من التسعين جعلنا الله تعالى من ائمة
 تحت لواء امير المؤمنين السنته الالف والخمسون بعد التعلق في الحجة
 في قوله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اهل الجنة على الخط في حقه
 تسعة وتسعين ثانيا الجواب قيل لان الكاشفة في كفاية ما سألها الحسين
 وهي تسعة وتسعين صلوة عليه تسعة وتسعين بعد ما قيل لان اولاد

عدد التسعة عدد القرحة والحصر والافاضل كما جاء في عدد المالك القرحة عليه تسعة عشر
 فدون التسعة على القرحة والحصر والافاضل لا يتحقق من اهل النار اذ اذ الرقة الرجعية
 وهي ما تدخل الحصر بل هي نوبة كما استر صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله ما قر
 رهم وان في الحصر ما في رجة العطف وما استخف ذلك الاستدراك الشويبه
 قيل بل على ذلك الحصر على مقادير اهل النار وراثةهم في العذاب كما دل حصر
 الاله والسنه على تسعة وتسعين على حصره الاستدراك بمقامه ان يكون
 المتحققين والمتحققين له كما استر الاله المعرفه الرزق في الفتوحات للمكينة
 واستدراك الاله والسنه واستدراك الاله وحصر ما من اجل المعافاة الالهية
 السنه الالف والخمسون بعد التعلق في فان قيل ترتيب الشرايع
 نواب على بل بدل على افضل غيره مما ذكره على الشرايع بل سكت عن ترتيب
 نوابه بل يجوز الثواب والفضل للعلوي او قول العرفان ربه على البروق
 وحكم ستره بالوجه او الاله الجواب العلم ان الشرايع قدرتها الثواب
 العمل للثابت بل ستره غير فلا يكون ذلك العمل افضل من العمل المؤكلا عليه ستره
 عليه ركب الثواب فمن ذلك قوله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 من صلى الضحى انتى تسعة ركنه بين الله ليدن في الجنة من ذهب مع الاله تسعة
 الراهبه لفرض العصر افضل من ذلك ومن ذلك قوله رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم من صلى ركعتين بين المغرب والعشاء كتب الله له عمارة
 تسعة وتسعة من ان تسعة المغرب الركب افضل من ذلك وانما رتب الثواب على
 ذلك الكثير في الغلة فيه وامتثال ذلك كثيرة في الاثبات فلا يفضل على المراتب
 المؤكلا وان لم يعين اوجه غير الرتب من التوافق وان رتب اوجه في عدة
 توفيقية ستره قد استحق اهل العلم الاله لا يبلغ حد كفرض واجب وسنة
 راتبة او غير راتبة في الاجه والفضل في عمل او حكم ولا يبلغ مرتبة الراتبة نقل
 من الاحكام وان لم يعين قدر اوجه في السنه ستره تسعة تسعة تسعة نقل
 العواطف والسنه نقل الغير الراهبه ولا ينوب نقل مناب فرض يجب تسعة تسعة
 نقصا فرض لا يسهل حفظ السنه نقل الى ميزان بعض العواصم ستره الاله
 وبغيره في السنه نقل ما ورد من كرامة الاجه عليه في الصلوة بعد المغرب تسعة
 سقوط الغرائض وينوب بمقام القضاء ذلك غير تسعة تسعة اصله في علم

مصلحة
 ٤٥٤
 ترتيب

Copyrighted material